

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦١ لسنة ١٩٦٥

بتعيينات مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة وتعديلاته ؛

وبعد أخذ رأى الجمعية العمومية لمجلس الدولة بمجلسها المنعقد في ٢٧ ديسمبر

سنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين ويكلا لمجلس الدولة :

الأستاذ محمد حمدى عبد الله البشرى ، المستشار بمجلس الدولة (معار) .

الأستاذ محمد تاج الدين يس ، المستشار بمجلس الدولة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٨٤ (١٠ يناير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٢ لسنة ١٩٦٥

بشأن تعيينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون هيئة الشرطة ؛

قبر :

مادة ١ - عين :

اللواء حسن كامل محمد ، مدير مصلحة السجون ، مديرا لأمن القاهرة .

اللواء محمود على عباس الركابي ، مدير إدارة كاتم أسرار الوزارة ، مديرا لمصلحة السجون .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٨٤ (١٠ يناير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣ لسنة ١٩٦٥

بتعيين وكيل إدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

قرر :

مادة ١ - عين ويكلا بإدارة قضايا الحكومة :

السيد / محسن عبد الحافظ محمود .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٨٤ (١٠ يناير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر